«الميثاق» تنشر نصها:

رؤية المؤتمر حول قضايا الحوار مع المشترك والبرنامج الزمني

نص رؤية المؤتمر الشعبي العام حول عناصر الحوار مع أحزاب اللقاء المشترك الممثلة في مجلس النواب والمدد الزمنية اللازمة لذلك، والتي أجل المشترك استلامها من المؤتمر الشعبي العام في الاسبوع الأول من شهر يونيو الماضي حتى تعد أحزاب اللقاء المشترك الممثلة في مجلس النواب رؤيتها..

البرنامج الزمني لمراجعة مشروعي التعديلات الدستورية وتعديلات قانون الانتخابات

المهمة	التاريخ المحدد لإجرائها	الأسباب والمبررات
مناقشة التعديلات الدستورية المقدمة من المؤتمر مع الأحزاب الممثلة في مجلس النواب وإحالتها الى المجلس	شهرين من تاريخ ٢٠٠٩/٦/١٥م الى ٢٠٠٩/٨/١٥م	يجب إقرار التعديلات الدستورية قبل انتهاء هذا العام حتى يكون هناك متسعاً من الوقت لمناقشة وإقرار التعديلات المقترحة على قانون الانتخابات وتشكيل اللجنة العليا وكذا إقرار قانون الحكم المحلي وحتى تتمكن اللجنة العليا من إجراء الانتخابات النيابية ٢٠١١م وفقاً للقانون الجديد في موعدها لاسيما وهناك مدد قانونية ودستورية تتعلق بإقرار التعديلات الدستورية من قبل مجلس النواب والاستفتاء عليها والتهيئة للانتخابات النيابية، وهذه المدد يجب التقيد بها وعدم الخروج عنها وهذا يعني أن على المتحاورين الاسراع في مناقشة وإقرار هذه التعديلات خلال شهرين (يونيو - أغسطس) من هذا العام وسيظهر ذلك جلياً من خلال استعراض المدد المبينة لاحقاً.
تناقش هيئة رئاسة مجلس النواب مشروع التعديلات من حيث المبدأ	أسبوع من ٢٠٠٩/٨/١٥م إلى ٢٠٠٩/٨/٢٢م	تنفيذاً لنص المادة (٢١٩) من اللائحة الداخلية لمجلس النواب ونصها (تقوم هيئة رئاسة المجلس خلال ثلاثة ايام من تاريخ تقديم طلب التعديل إليها باستعراض الطلب والمبررات والاسباب الداعية للتعديل وتوزيعه على المجلس وإدراجه ضمن أولويات المواضيع المدرجة في جدول الاعمال، وفي كل الاحوال لا يجوز لهيئة الرئاسة أن تؤجل طلب التعديل لديها لأكثر من أسبوع).
يناقش مجلس النواب مبدأ التعديل ومبرراته بعد مرور (٧٢) ساعة على الأقل من توزيعه على المجلس.	٢٠٠٩/٨/٢٢م إلى ٢٠٠٩/٨/٢٥م	تنفيذاً للمادة (٢٢٠) من اللائحة الداخلية لمجلس النواب ونصها (يناقش المجلس مبدأ التعديلات ومبرراته بعد مرور اثنتي وسبعين ساعة على الأقل من تاريخ توزيع طلب التعديل ومبرراته على المجلس).
إحالة مشروع التعديلات الدستورية الى لجنة الشؤون الدستورية أو لجنة خاصة تشكل من بين أعضاء مجلس النواب لإبداء الرأي حولها	اسبوع أي من تاريخ ٢٠٠٩/٨/٢٥م إلى ٢٠٠٩/٩/٢م	تنفيذاً للفقرة (أ) من المادة (٢٢١) من اللائحة الداخلية لمجلس النواب ونصها «يقوم المجلس بمناقشة مبدأ التعديل والتصويت عليه نداءً بالاسم، ويجوز للمجلس قبل التصويت على مبدأ التعديل إحالته الى لجنة الشؤون الدستورية والقانونية او الى لجنة خاصة تشكل من بين أعضائه وذلك لإبداء الرأي حوله و تقديمه الى المجلس خلال أسبوع على الأكثر».
التصويت على التعديلات الدستورية من حيث المبدأ	أي بتاريخ ٢٠٠٩/٩/٣م	
مناقشة التعديلات الدستورية بعد إحالتها من اللجنة في قاعة البرلمان	سيتم مناقشة التعديلات في قاعة البرلمان بعد شهرين من إقرار مبدأ التعديل وستكون المناقشة لمدة خمسة عشر يوماً تبدأ من تاريخ ٢٠٠٩/١١/٤م الى ٢٠٠٩/١١/١٨م	لاشك أن البرلمان سيحتاج الى مدة لا تقل عن اسبوعين لمناقشة التعديلات الدستورية داخل قاعة البرلمان.
إقرار مجلس النواب للمواد المطلوب تعديلها	سيقوم مجلس النواب بتاريخ ٢٠٠٩/١١/١٩م بالتصويت	الفقرة (أ) من مادة (٢٢٢) من اللائحة الداخلية لمجلس النواب ونصها «يناقش المجلس التعديلات الدستورية بعد مضي

نص رسالة المؤتمر الشعبي العام إلى أحزاب اللقاء المشترك

الأخوة / أمناء عموم أحزاب اللقاء المشترك الممثلة في مجلس النواب المحترمون

تحية طيبة وبعد..

تلقينا رسالتكم المسلَّمة يوم ١٣ يوليو ٢٠٠٩م حول بدء الحوار بين الأحزاب الممثلة في مجلس النواب استناداً الى الاتفاقية الموقعة يوم ٢٣ فبراير ٢٠٠٩م والتي على أساسها طلب من مجلس النواب تعديل المادة (٦٥) من الدستور والمتعلقة بمد مجلس النواب لمدة عامين نظراً لعدم توفر الوقت الكافي للقيام بالاصلاحات الآتية:

أولاً : إتاحة الفرصة للأحزاب والتنظيمات السياسية ومنظمات المجتمع المدني من مناقشة التعديلات الدستورية اللازمة لتطوير النظام السياسي والنظام الانتخابي بما في ذلك القائمة النسبية.

ثانياً:تمكين الأحزاب السياسية الممثلة في مجلس النواب من استكمال مناقشة المواضيع التي لم يتفق عليها أثناء إعداد التعديلات على قانون الانتخابات وتضمين ما يتفق عليه في صلب القانون.

ثالثاً: إعادة تشكيل اللجنة العليا للانتخابات وفقاً لما ينص عليه القانون.

فإننا ورغم عدم تطابق ما ورد في رسالتكم مع الحيثيات المذكورة أعلاه ندعوكم الى بدء جلسات الحوار يوم الأحد بتاريخ ١٩ يوليو ٢٠٠٩م في منزل النائب الثاني لرئيس المؤتمر عند تمام الساعة الرابعة والنصف من بعد الظهر، مرفق لكم رؤية المؤتمر الشعبي العام حول عناصر الحوار معكم والمدد الزمنية اللازمة لذلك، وهي التي حرصنا على تسليمها لكم خلال الاسبوع الأول من شهر يونيو فأجلتم استلامها حتى تعد أحزاب اللقاء المشترك الممثلة في مجلس النواب رؤيتها..

وتقبلوا فائق الاحترام و التقدير،،،

د. عبدالكريم الارياني

النائب الثاني لرئيس المؤتمر الشعبي العام

تابع البرنامج الزمني

المهمة	التاريخ المحدد لإجرائها	الأسباب والمبررات
	النهائي على التعديلات الدستورية	شهرين على الأقل من إقرار المجلس لمبدأ التعديل» فهذه الفقرة أوجبت أن يتم مناقشة التعديلات الدستورية بعد شهرين (على الأقل) من إقرار مبدأ التعديل.
صدور بيان هيئة رئاسة مجلس النواب حول المواد التي أقر تعديلها بثلاثة أرباع أعضاء المجلس	ثلاثة أيام تبدأ بتاريخ ٢٠٠٩/١١/٢٠م	نصت الفقرة (ج) من المادة (٢٢٢) من اللائحة الداخلية لمجلس النواب على «تصدر هيئة رئاسة المجلس بياناً يتضمن المواد التي أقر المجلس تعديلها وذلك خلال ثلاثة أيام من تاريخ قرار المجلس».
بلاغ مجلس النواب للجنة العليا للانتخابات لاتخاذ إجراءات الاستفتاء على التعديلات الدستورية	٢٠٠٩/١١/٢٣م	أوجبت المادة (٢٢٣) من اللائحة الداخلية لمجلس النواب بان تقوم هيئة رئاسة مجلس النواب بإبلاغ اللجنة العليا للانتخابات بنتائج التصويت على التعديلات الدستورية ليتسنى للجنة عرض التعديلات الدستورية على الشعب خلال مدة لا تزيد على ثلاثة أشهر من تاريخ صدور بيان هيئة رئاسة مجلس النواب.
صدور قرار رئيس الجمهورية بدعوة الناخبين للإدلاء بأصواتهم في الاستفتاء العام على التعديلات الدستورية	٢٠٠٩/١٢/٢٣م	مادة (٨٥) من قانون الانتخابات التي نصها:«تجرى عملية الاستفتاء العام بناء على قرار رئيس الجمهورية بالدعوة للاستفتاء» وإن لم يحدد الدستور مدة معينة لإصدار قرار الدعوة الا أن نصوص الدستور تحدد مدة ستين يوماً لإصدار القرار في حالة الانتخابات سواءً أكانت اعتيادية أم مبكرة.
في يوم الاستفتاء	٢٣ /٢/ ٢٠١٠م	مادة (٩٨) من قانون الانتخابات ونصها «تجرى عملية الاقتراع في

تابع البرنامج الزمني

المهمة	التاريخ المحدد لإجرائها	الأسباب والمبررات
على الدستور من قبل الشعب		أنحاء الجمهورية في يوم واحد».
إعلان النتيجة النهائية للاستفتاء على الدستور	ثلاثة أيام من يوم الاستفتاء العام أي من تاريخ ٢٠١٠/٢/٢٤م حتى ٢٠١٠/٢/٢٧م	تنفيذاً للفقرة (أ) من المادة (١٠٧) من قانون الانتخابات التي نصها «تتلقى اللجنة العليا نتائج الانتخابات وتعلنها أولاً بأول وتتم عملية الاعلان عن النتائج النهائية خلال موعد اقصاه (٧٢) ساعة من انتهاء عملية الاقتراع».
مناقشة وإقرار مشروع قانون الانتخابات الجديد بصورته النهائية	شهرين من ٢٠١٠/٢/٢٧م - ٢٠١٠/٤/٢٧م	إعداد مشروع قانون الانتخابات الجديد وفقاً للتعديلات الدستورية أو تعديل القانون النافذ سيحتاج الى فترة من الحوار بين الأحزاب ثم الاتفاق على صيغة معينة ومن ثم إحالته الى مجلس النواب لإقراره من المجلس.
تشكيل اللجنة العليا للانتخابات وفقاً للقانون الجديد	تحتاج الى شهر للاتفاق على الاسماء وإجراءات التشكيل وصدور القرار أي يبدأ من تاريخ ٢٠١٠/٤/٢٧م الى ٢٠١٠/٥/٢٧م	سيتم إعادة تشكيل اللجنة العليا وفقاً للقانون الجديد الذي سيتم الاتفاق عليه وهي بحاجة الى تحديد أسماء المرشحين للجنة واستكمال إجراءات ترشيح واختيار ورصدار قرار التشكيل وأداء اليمين القانونية بعد ذلك.
إعادة توزيع المقاعد وفقاً للنظام المختلط الذي سيتم الاتفاق عليه	شهرين على الأقل أي من تاريخ ٢٠١٠/٥/٢٧م الى ٢٠١٠/٧/٢٧م	إن اللجنة العليا للانتخابات سوف تتعامل مع نظام انتخابي جديد وهي بحاجة الى مدة لا تقل عن شهرين لمواءمة المقاعد الانتخابية مع النظام الجديد الذي تم الاتفاق عليه.
تشكيل وتدريب وتاهيل لجان القيد والتسجيل	أي بتاريخ ٢٠١٠/٧/٢٧م	يجب تشكيل اللجان الانتخابية وتاهيلها و تدريبها وتوزيعها على الدوائر الانتخابية قبل بدء عملية المراجعة بحوالى شهر تقريباً.
تحرير ومراجعة جداول الناخبين	قبل ستة أشهر على الأقل من تاريخ صدور قرار دعوة الناخبين أي قبل ٢٠١٠/٨/٢٧م	فقرة (أ) من المادة (١٢) من قانون الانتخابات : «يتم تحرير جداول الناخبين أو مراجعتها وتعديلها خلال ثلاثين يوماً مرة كل سنتين، وتحتسب مدة السنتين بدءاً من صيرورة جداول الناخبين النهائية ومرة قبل ستة أشهر على الأقل من تاريخ صدور قرار دعوة الناخبين الى أية انتخابات عامة أو استفتاء ، وإذا كانت الفترة الواقعة بين ميعاد مراجعة الجداول وبين صدور قرار الدعوة تقل عن سنتين فتتم مراجعة الجداول مرة واحدة وذلك قبل ستة أشهر على الأقل من صدور قرار الدعوة لإجراء أية انتخابات عامة أو استفتاء، ويجوز في حالات الضرورات الفنية تخفيض مدة مراجعة وتعديل الجداول لمدة لا تقل عن خمسة عشر يوماً.
صدور قرار رئيس الجمهورية بدعوة الناخبين لانتخاب مجلس نواب جديد	ستين يوماً على مدة المجلس أي بتاريخ ٢٧/فبراير/٢٠١١م	مادة (٦٥) من الدستور الفقرة (أ) «يدعو رئيس الجمهورية الناخبين الى انتخاب مجلس جديد قبل انتهاء مدة المجلس بستين يوماً على الأقل».
يوم الاقتراع لانتخاب مجلس نواب جديد	يوم واحد أي بتاريخ ٢٧/ابريل/٢٠١١م	باعتباره اليوم الذي جرى فيه الانتخابات النيابية عام ١٩٩٧م و ٢٠٠٣م (يوم الديمقراطية).

غانم يدعو المشترك إلى حوار علني أمام الرأي العام

■ جدد رئيس الدائرة السياسية عضو اللجنة العامة في المؤتمر الشعبي العام عبدالله احمد غانم، موقف المؤتمر الحريص على بدء الحوار مع أحزاب المشترك لتنفيذ اتفاق فبراير، متهماً إياها بالتهرب وعدم التجاوب مع دعوات المؤتمر.

وطرح رئيس الدائرة السياسية مبادرة دعا فيها قيادات المشترك للجلوس إلى طاولة حوار علني عبر شاشة «قناة السعيدة» التي كان يتحدث في برنامجها «في كل اتجاه» الاثنين الماضي، أو عبر «الفضائية اليمنية».

وقال غانم : أدعو قيادات المشترك لتحديد يوم لنجلس فيه جميعاً- ممثلي المؤتمر والمشترك- على مائدة حوار أمام الناس وأمام الرأي العام.. مبدياً في الوقت ذاته استعداده تسمية أسماء ممثلي المؤتمر الشعبي العام لهذا الحوار، وهو الأمر الذي رفضه عضو قيادة اللقاء المشترك والناطق السابق باسمها محمد الصبري.

وقال رئيس الدائرة السياسية في المؤتمر: نحن اتفقنا في ٢٣ فبراير على تأجيل الانتخابات لمدة عامين وصادق مجلس النواب على التمديد في ٢٧ أبريل وهو ما يعني أن المدة ستنتهي في ٢٧ أبريل ٢٠١١م، إلا أن أحزاب المشترك إلى اليوم يرفضون بدء الحوار مع المؤتمر الشعبي العام.

وكشف عبدالله غانم عن رفض قيادات المشترك تسلُّم مقترح بجدول زمني للحوار من قبل الدكتور عبدالكريم الإرياني نائب رئيس المؤتمر الشعبي العام، مشيراً الى أن المشترك لم يكتف بذلك بل رفضوا الحوار إلا بعد تطبيع الحياة السياسية، والأكثر من ذلك أنهم يحاولون إيهام الناس أن المؤتمر هو الذي يتهرب من الحوار.

وتفسيراً لموقف المشترك الذي يضع شروطاً جديدة لبدء الحوار اعتبر غانم ذلك محاولة من المشترك لتطويل الأزمات، لأنهم يشعرون بأن لا مصلحة لهم في الانتخابات وأنهم لن يحصلوا على أغلبية نظراً لعزلتهم عن الجماهير ولذلك يعتقدون أن بقاء الوضع الحالي أفضل لهم.

وأكد عضو اللجنة العامة أن مشكلة المشترك أنهم تحولوا من معارضة سياسية للحزب الحاكم إلى معارضة للوطن كله.. وقال :الإخوة في المشترك لا يفرقون بين نظام الحكم وبين الوطن، بل إنهم لا يعترفون بشرعية النظام ولا يهمهم تمزيق الوطن أو أن يدمر الاقتصاد الوطني أو أن تتوقف عملية التنمية ولا يهمهم أن تتأثر حياة الناس، بل ما يهمهم هو تحطيم المؤتمر الشعبي العام الذي وصل إلى السلطة بطرق ديمقراطية.

وأضاف: هذا هو جوهر تفكيرهم ووصل بهم الأمر ليس إلى معارضة الحزب الحاكم في سياساته وقراراته، بل إلى معارضة الوطن كله.

وأشار إلى أن ما يحدث في بعض مناطق بعض المحافظات الجنوبية او في صعدة وراءه عوامل دفع خارجي وتحريض داخلي متهماً المشترك بالتورط في ذلك.

الى ذلك أكد عبدالله احمد غانم أن مشكلة المتقاعدين بدأت منذ سنتين بالمطالبة بالحقوق، وهو الأمر الذي استجابت له الحكومة وعملت على حله عبر صرف ٥٢ مليار ريال للمتقاعدين، إلا أن هذه المطالبة تحولت اليوم إلى مطالبة بالانفصال.

وأكد رئيس الدائرة السياسية أن الهدف الذي يريد أصحاب هذه الدعوات الوصول إليه هو تحقيق انفصال الجنوب عن الشمال والعودة إلى ما قبل ٢٢ مايو ١٩٩٠م.

وقال غانم: هذا ما يجعل المشكلة كبيرة - وإنْ كنا لا نعتبرها مشكلة كبيرة بهذا المعنى- نحن مع المطالبات المشروعة، ولكن لماذا تصل إلى حد المطالبة بالانفصال..هذا هو الخطير في الموضوع.

وأشار إلى وجود مساندة من خارج الوطن لهذه الدعوات، مدللاً على ذلك بظهور العطاس والبيض اللذين طالبا بالانفصال علانية.

وأكد عبدالله غانم أن المشترك يساند دعاة الانفصال، حيث لم يحدد حتى الآن موقفاً من هذه الدعوات بل يحرض على الانفصال، ويسكت عمن يمس الوحدة، ويعتبرون ذلك حقاً مشروعاً للناس.

ودلل عضو اللجنة العامة للمؤتمر على موقف المشترك ببيانه الأخير الذي اعتبر فيه المظاهرات الشعبية التي خرجت في ٧ يوليو للدفاع عن الوحدة والتنديد بدعوات الانفصال استفزازاً،في الوقت الذي أعتبر فيه المشترك مسيرات الشغب والفوضى الداعية إلى التخريب والاحتراب حقاً مشروعاً.

□ عبدالله غانم

و٧ يوليو هو احتفاء بالانتصار للوحدة، مشيراً إلى أن هناك محاولة لتكرار الأزمة التي أدت إلى حرب ٩٤م.. وقال: الأزمة قبل حرب ٩٤م طالت بسبب أن علي سالم البيض كان يخطط للانفصال،ولذلك جاءت الحرب للحفاظ على الوحدة،ولو كان الحزب الاشتراكي انتصر في ٩٤م هل كانت ستبقى الوحدة؟

مردفاً: اليوم هناك افتعال لمواصلة الأزمة للوصول إلى مراحل لاحقة للأزمة، ورفض غانم في الوقت ذاته أي حديث عن الحوار مع من يدعون إلى الانفصال.

منتقداً محاولة المشترك استثمار الأوضاع الاقتصادية وتحويلها الى مناكفة سياسية.. وقال: من الخطأ او من المعيب أن تستثمر أحزاب المشترك صعوبات اقتصادية لا يستطيع النظام حلها الآن للمناكفة.

واضاف :نحن بلد فقير، وهناك أخطاء في السلطة وهذا لا نخفيه ولا ننكره ولكن استثمار هذه المصاعب الاقتصادية التي ليس بقدرة النظام حسمها الآن وبسرعة، هذا فيه سوء نية وليس عملاً معارضاً حقيقة، وهو ما يزيد من المشكلة.

وأكد غانم أن حكومة المؤتمر الشعبي سعت إلى إيجاد حلول لهذه المشاكل منذ البداية، وبرنامج الرئيس تضمن حلولاً كاملة للكثير من الصعوبات، إلا أن دعوات الانفصال أربكت الدولة عن تنفيذ الكثير من السياسات القائمة.

وحذر غانم من مخاطر انسداد أفق الحوار قائلاً: إن في ذلك خطورة كبيرة وليست مقلقة فقط بل ومفجعة، إلا انه أكد أن الطريق إلى الحوار ليس مسدوداً، مشيراً إلى موقف اللجنة العامة للمؤتمر الشعبي العام التي ناقشت هذه القضية في اجتماعها الأخير وأكدت على ضرورة أن يفتح الباب للحوار.. وقال: إننا وقيادات المشترك بالذات نتحمل مسؤولية نجاح أو فشل الحوار.

رئيس الدائرة السياسية للمؤتمر أكد ايضاً أن المؤتمر وان كان يتحمل الجزء الأساسي في المسؤولية للوقوف أمام التحديات التي تواجه الوطن إلا أن المؤتمر ليس وحده مطالباً بالوقوف أمام هذه القضايا، لأن مواجهتها تتطلب جبهة داخلية قوية ومتماسكة، وهذه الجبهة تتطلب تفاهماً قوياً بين المؤتمر والمعارضة وفي المقدمة أحزاب المشترك.

وعبر عبدالله أحمد غانم عن ثقته بقدرة المؤتمر في التغلب على المشاكل والصعوبات التي تواجه الوطن.. وقال : مرت علينا أزمات كثيرة واستطاع المؤتمر أن يتغلب عليها..

وأضاف :هل هناك أزمة أكبر من أزمة ٩٤م.. الوحدة لم تكن مهددة فقط بل أعلن الانفصال.. ومع ذلك تمكنا من حماية الوحدة ودحر المؤامرة الانفصالية والحفاظ على الوطن والشعب، ومازلنا قادرين على تجاوز هذه الصعوبات وأنا واثق من ذلك.

وأردف غانم قائلاً: لكن قدرتنا على تجاوز المشاكل ستكون أكثر متانة وسرعة إذا اتفقنا مع المشترك لإنهاء مشاكل الشعب كله وليس مشاكل المؤتمر..

وعبر عن تفاؤله بمستقبل اليمن الذي قال انه سيكون مستقبلاً مشرقاً بكل الخير للوطن وللشعب وللمعارضة.□